

اختص به دون سائر الاصداق **قوله** ولا يلزم الحساسة المشتم
عبارة الاصل في حمل كلام المص مسابقة له ثم اعترض عليها بما
للمسعد باعتبار ان الاول قوله ولا يلزم الحساسة المشتم وقيل
او ويجوز ان يحمل عبارة الاصل على الغالب كما قاله الصبان
وترك اللفظ اعراضا ثالثا يستبرأ به مع جواب ما قدمناه عن ع
من قوله والمراد بكونه مختصا بالاول **قوله** لجواز ذلك فيهما
اذا فرض ان كنية رجل كاي فخص مشتركة بين عشرة واسمه
كعمر مشترك بين عشرين مغايرة لاولئك العشرة فاذا تبع
اسمه كنيته عطف ببيانها وقيل جازي ابو حفص عمر فاذا
ايضا حمله عند الاجتماع وان كانت الكنية اوضح من الاسم حال
الافتراء وهو صبان **قوله** والفرق ان هذا بيان للاصل في كل
والافتراء يكون المغت للكتف كما في قولك الجسم الطويل او وقد
يكون عطف البيان للدم كما ذكره اللفظ هنا قائل **قوله** جيئ به
للمدح فيه اشعار باعتبار الوضوح التركيبي في كونه محمدا في المثال
والمرص من الجعي اليه وان كان مستعلا ههنا في معناه العلي ولما جعل
المجموع عطف بيان فاقبل انه يجوز ان يكون البيت المحرم بياناً موطئاً
للكعبة كما جعل قرناً موطئاً حالاً موطئاً من ضمير انما ليس بشيء
واما البدل فلو كان في حكم تكرير العامل وليس المقصود تكرير النسبة
الحمل اليه ولا النسبة الي الثاني مقصوداً اصلها عبد الحكيم وقوله
اشعار ضمنه معنى اشارة فدها بالي وقوله بياناً موطئاً فيه حذف
المحاطف والمعطوف اي وفتناً موطئاً له بفتح الطاء المشددة ولما جاء
في قوله حالاً موطئاً وقوله المكعبة جامعاً لهما وقوله وليس المقصود
اي والمبدل لا بد فيه من كل منهما قائل **قوله** تقرير اي قصد التقرير

لجعي

لمعنى المسند اليه حيث يقتضيه المقام وفما انتهت خلاف
المراد **قوله** ان تحصيل اي ولتصدق تحصيل نسبة المحكوم به
لذلك المسند اليه لغرض من الاغراض فاذا في قوله او تحصيله
بمعنى الواو فاستفيد من هذا الكلام ان البدل يكون لتبيين
تحصيل النسبة للبدل بعد تحصيلها للمسند اليه وزيادة التقرير
لذلك المسند اليه هو منه والغرض الاصل هو الاول لكون البدل
هو المقصود بالنسبة **قوله** تعصبا لا حد الجري اهل المص
في الاختصار مع وجود التضمن في كلامه ولو قال
واما بدلت مقرر المحصول والنسبة لتعصبا واحدا مغللا
لوفي بالبعد مع السلامة من التضمن قائل **قوله** للذي تلاي
للاسم الذي يقع المسند اليه بان عطف عليه **قوله** او دالي الابهام
ان قرى بالنصب فظم وبالمفعول ما تقدم في وجهه واما الابهام
فينبغي حمله على ما ذكر قائل **قوله** واما البدل او حاصل
المقام من خارج ان البدل باحسانه الثلاثة فيه تقرير للمتيقن
وهو هذا المسند اليه وتقرير الحكم ومن يد بدل البعض وبذلك الاستغناء
بانهما تحصيل الحقيقة ما تقرير الحكم في الثلاثة فتكريره لان
البدل على تكرير العامل واما تقرير المتبع في بدل الكل فتكريره
ايضا واما تقريره في بدل البعض والاستعمال فبان متبوع كل
منهما يشتمل على التاي اجمالا حتى كانه مذكور فيه اما في البعض
فظم الاستعمال الكل على بعضه واما في الاستعمال فلا شعار الكلام
به اجمالا فاذن اذا قلت العجبي زيد بقيت النفس منتظرة
لوجه العجبي فقد استعبر به جملة ولذلك قيل ان معنى الاستعمال
اقتضا الاول للثاني واستلزامه له في الجملة بما عتبارا بالنسب

بيان
التضمن